Distribution: Restricted | EB 2003/80/R.17 | 18 December 2003
Original: English | البند 8(و) من جدول الأعمال | Arabic

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

المجلس التنفيذي – الدورة الثمانون

روما، 17-18 ديسمبر/كانون الأول 2003

تقرير لجنة مراجعة الحسابات

1 - عقدت لجنة مراجعة الحسابات دورتها الثالثة والثمانين في 16 ديسمبر/كانون الأول عام 2003، وتود أن تُخطر المجلس التنفيذي بالمسائل التالية.

استعراض إدارة الأصول والخصوم

2 - طلب رئيس اللجنة إلى المراجع الخارجي، الإدلاء بملاحظات أولية على الوثيقة المعدَّلة المتعلقة بإدارة الأصول والخصوم. وأشار المراجع الخارجي إلى أن إقامة الصندوق لإطار إدارة الأصول والخصوم تطور موات، كما أن تركيز وثيقة إدارة الأصول والخصوم على إعادة تعريف الموارد المتاحة لعقد الالتزامات يعد نهجاً معقولاً يستحق المزيد من النقاش.

3 - وأيدت لجنة مراجعة الحسابات المبدأ الأساسي المتمثل في إقامة إطار دائم ذي نهج منتظم إزاء إدارة الأصول والخصوم حيث إن ذلك سيعتمد الأساليب المثلى وسيكفل اتساق الصندوق مع المؤسسات المالية الدولية الرئيسية الأخرى.

4 - وفي الوقت ذاته، فقد تناولت اللجنة قضية تنفيذ مثل هذا الإطار وتبعات ذلك بالنسبة لموارد الصندوق من الموظفين، والإطار الزمني المعني في سياق مبادرات الصندوق العديدة.

بسبب قيود الموارد والاهتمامات البيئية تصدر وثائق الصندوق بكميات محدودة.
ويرجى من السادة المندوبين إحضار وثائقهم معهم إلى الاجتماعات وتقييد طلب النسخ الإضافية.

5 - وأشارت اللجنة إلى انحراف الصندوق عما تتبعه المؤسسات المالية الدولية الأخرى فيما يتصل بالاستثمار في ميدان الأسهم. ورداً على ذلك، أقرت الأمانة بأن تلك المؤسسات لا تمتلك أي أسهم في حوافظها، ولكنها ذكَّرت اللجنة بأنه قد تم إجراء دراسة واسعة لسياسة الاستثمار في الصندوق على يد جماعة من الخبراء عام 2001، وأن هذه الدراسة خلُصت إلى أنه في سبيل إرساء توازن حصيف بين المخاطر والعوائد، فإن من المناسب خفض نسبة مخصصات الأسهم من 44% إلى 18 في المائة. بل إن المخصصات النهائية للأسهم كانت بمستوى أكثر تحفظاً قدره 10 في المائة. ولا يُخضع تقرير إدارة الأصول والخصوم مستوى استثمارات الأسهم لمزيد من التحليل لأن تقرير جماعة الخبراء قد صدر منذ فترة وجيزة، كما أن نسبة مخصصات الأسهم البالغة 10% تعتبر ضمن الحدود المقبولة.

6 - وطلبت اللجنة إلى الأمانة شطب الإشارة إلى معدل الغلة البالغ 5% على أنه معدل مقبول والواردة في الصفحة 14 من تقرير شركة Madison وذلك قبل عرض هذا التقرير على المجلس حيث إن هذا يتعارض مع سياسة الاستثمار المعتمدة في المؤسسة. وأكدت الأمانة أن طلب التصويب سيُرسل على الفور إلى الشركة المذكورة المُصْدِرة للتقرير.

7 - وتم الاتفاق على تنظيم ندوة تدارسية في يونيو/حزيران عام 2004 لعرض التحليل الذي ستُعدُّه جماعة إدارة الأصول والخصوم بشأن إدارة مخاطر الاستثمار في الصندوق لطرحه على تلك الندوة، وعلى توسيع المشاركة في الندوة لتشمل مندوبي الدول الأعضاء من غير المتمتعين بعضوية اللجنة.

رسوم الكشوف المالية

8 - أثنت لجنة مراجعة الحسابات على الأمانة بحرارة لاقتراحها الرامي إلى تيسير قراءة الكشوف المالية والامتثال إلى المعايير المحاسبية الدولية سعياً وراء ضمان المزيد من الشفافية واستخدام الأساليب المثلى. وتستجيب هذه الوثيقة إلى طلب اللجنة والمجلس التنفيذي الداعي إلى توفير كشوف مالية أكثر وضوحاً وأيسر فهماً.

9 - وأعلمت الأمانة اللجنة بأن هذه التغييرات قد أوصى بها المراجع الخارجي عام 2002 وتم بحثها معه، وأنها قد روعيت في سياق تنفيذ برنامج التغيير الاستراتيجي. وتخضع التغييرات المطلوبة في المبادئ المحاسبية (التي اعتمدتها الأموال المتممة في الصندوق عام 2002) إلى الأساليب المثلى الناشئة.

10 - وأكد المراجع الخارجي أن تصنيف الحسابات سيعكس بصورة أشد دقة أنشطة الصندوق، غير أنه حذَّر من تعقيد هذه المهمة ومن جسامة المهام المرتبطة بتحقيق هذا التبسيط لجميع المستخدمين.

11 - وطلبت لجنة مراجعة الحسابات أيضاً إلى الأمانة أن توفِّر دليلاً توضيحياً عبر الشكل الجديد للكشوف المالية على أن يحتوي على التفاصيل الرئيسية للتغييرات المُدْخلة على المبادئ المحاسبية.

مواءمة مخصصات الاشتراكات والمبالغ المستبعدة

12 - كجزء من تنفيذ النظم المالية الجديدة في الصندوق في إطار برنامج التغيير الاستراتيجي والتبسيط ذي الصلة في الإجراءات، فقد استعرضت الإدارة الأساس المستخدم في إنشاء المخصصات مقابل المساهمات المتأخرة للأعضاء.

13 - وفي الوقت الحاضر، فإن الصندوق ينشئ مخصصاً في قائمة الموازنة للمساهمات المتأخرة للدول الأعضاء عند تجاوز بارامترات زمنية معينة. كما أنه يستبعد السندات الإذنية المتأخرة من قائمة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات بعد انقضاء فترة محددة مختلفة. ويُلغى وضع المخصص/الاستبعاد حينما تُسدد الدولة العضو المقدار الأدنى المطلوب للامتثال إلى الإجراء المعني دون أن تدفع بالضرورة كل المبالغ المتأخرة.

14 - وتتمثل توصيات الأمانة بما يلي:

(أ) ينبغي المواءمة بين الإطارين الزمنيين لوضع إنشاء المخصصات مقابل المساهمات المتأخرة ووضع الاستبعاد من الموارد المتاحة لعقد الالتزامات بحيث تحل نقطة التحفيز الأولى بعد مرور 24 شهراً من تاريخ استحقاق الدفع وتحل نقطة التحفيز الثانية بعد 48 شهراً.

(ب) ينبغي إظهار المساهمات المتأخرة في قائمة الموارد على أنها في وضع المخصص والكف عن إدراجها على أنها في وضع الاستبعاد.

(جـــ) ينبغي المواءمة بين سياسة إنشاء المخصص مع السياسة الراهنة لإنشاء مخصصات مقابل القروض فيما يتعلق بالمتطلب الداعي إلى تسديد المبالغ المتأخرة المستحقة على الأعضاء بالكامل بغية إلغاء وضع المخصص.

(د) إذا لم يُحترم ترتيب خاص مبرم مع جهة مانحة لإيداع وثائق المساهمة و/أو الجدول الزمني للدفع، فإن تواريخ استحقاق الدفع المتفق عليها في الترتيب ستشكل عندها الأساس الذي يبدأ منه حساب الإطارين الزمنيين البالغين 24 شهراً و 48 شهرا.

15 - وأكد المراجع الخارجي موافقته على التبسيط المقترح للإجراءات من خلال مواءمة الأطر الزمنية لقائمة الموازنة وقائمة الموارد المتاحة لعقد الالتزامات وذلك سعياً وراء قدر أكبر من الشفافية والملاءمة ضمن سياق التاريخ المالي للصندوق.

16 - ويؤدي إدراج الأعضاء في وضع المخصص إلى تطبيق تدبيرين عقابيين حالياً هما:

(أ) فقد الأهلية للتعيين أو الانتخاب إلى عضوية المجلس التنفيذي؛

(ب) الخفض المحتمل لحقوق تصويت المساهمة.

17 - ولن تؤدي التوصيات إلى أي تغييرات تتعلق بإدراج الأعضاء في وضع المخصص أو فترات التحفيز المعنية، ولكنها ستعني أن من الواجب أن يدفع العضو المدرج في وضع المخصص المقدار المتأخر بأكمله بغية إلغاء هذا الوضع.

18 - وأوضحت الأمانة أن وضع المخصص يُحسب من تاريخ استحقاق الدفع في حالة الترتيبات الخاصة.

مراجعة المشروعات

19 - أظهر التقرير المرحلي عن عمليات مراجعة المشروعات لعام 2002 تحسناً واضحاً من حيث عدد تقارير المراجعة المقدمة.

20 - وأعربت لجنة مراجعة الحسابات عن رضاها عن التقرير المرحلي ولاحظت التحسن الأساسي في تقديم تقارير مراجعة المشروعات، ولكنها تود الحصول في دورة مقبلة على معلومات تتعلق بنوعية التقارير ومدى الالتزام بالمواعيد المضروبة لرفعها.

21 - وفي هذا الصدد، فقد أوصت لجنة مراجعة الحسابات بإغناء تقرير العام المقبل عبر ما يلي:

(أ) إدراج جدول يعرض الإحصاءات المقارنة مع تقارير مراجعة العام الفائت؛

(ب) عرض الأداء فيما يتعلق بحسن توقيت التقرير؛

(جـ) إدراج المزيد من المعلومات عن التحفظات الواردة في التقارير، والتمييز بين التحفظات المقبولة وغير المقبولة، والتوسع في الأسباب الكامنة وراء التقارير المتحفظة؛

(د) تحديد تدابير المتابعة المتخذة فيما يتصل بالتحفظات المهمة.

22 - وطُلب إلى الأمانة أن توفر المزيد من المعلومات عن المصاعب التي تواجهها الجهات المقترضة عند تقديم تقارير المراجعة وسبل تذليلها.

23 - كما طُلب إلى الأمانة أن ترصد عن كثب أداء المؤسسات المتعاونة فيما يتصل بتقارير المراجعة مع مراعاة دورها الإشرافي في المشروعات.

التوريد في إطار المشروعات الممولة من الصندوق

24 - رحبت اللجنة بتقديم وثيقة " المبادئ التوجيهية لتوريد السلع والأشغال والخدمات الاستشارية بموجب قروض الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنحه" (الوثيقة AC 2003/83/R.8) وأثنت على الأمانة لما اتسم به هذا التقرير من شمول.

25 - ولوحظ أن هذه المبادئ تنطبق فحسب على التوريد الممولَّ من القروض والمنح المقدمة في ظل الشروط العامة للصندوق، وأنها لا تشمل توريد الصندوق للتكاليف الإدارية (أشارت الأمانة إلى أن كل العقود الإدارية التي تتجاوز حداً معيناً تُطرح في مناقصات وأن لجنة استعراض العقود تُخضعها للدراسة).

26 - وأشارت اللجنة إلى عدم الاتساق فيما يتعلق بتطبيق الأفضليات المحلية على السلع والأشغال والخدمات الاستشارية. وطلبت الأمانة إدراج جزء عن الأفضليات المحلية في القسم المتعلق بـــ "اختيار الخدمات الاستشارية".

27 - وفيما يتعلق بسؤال عن حوادث التدليس، قالت الأمانة إن المعلومات المتصلة بهذا الأمر تَرِد من العديد من المصادر، وإن لجنة الإشراف في الصندوق تتولى أمرها.

28 - وتوصي اللجنة بأن تستعرض الأمانة بصورة موضوعية مستوى الموارد المتاحة وذلك لرصد امتثال الجهات المقترضة للخطوط التوجيهية للإدارة المالية في الصندوق بصورة فعالة.

29 - وتوصي اللجنة بتنقيح وثيقة " المبادئ التوجيهية لتوريد السلع والأشغال والخدمات الاستشارية بموجب قروض الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنحه" وذلك بإدخال التعديل التالي المتمثل في تكرار الفقرات من 55 إلى 59 في الجزء جيم، بعد صياغة مناسبة تكفل الإشارة إلى الخدمات الاستشارية.

30 - واقترحت اللجنة أنه في ضوء المزيد من النقاش حول التناسق الدائر حالياً في صفوف مجتمع المؤسسات المالية الدولية وفيما يتصل بالخطوط التوجيهية الجديدة للبنك الدولي، فإن من الواجب طرح المبادئ التوجيهية للتوريد على دورة أبريل/نيسان عام 2004 مع مراعاة ملاحظات اللجنة والقواعد المنسقة الجديدة.

تقرير عن وضع توصيات مذكرة الرقابة الداخلية التي تحتاج إلى اتخاذ تدابير بشأنها

31 - يستعرض المراجع الخارجي ويتقدم بتوصيات فيما يتعلق بهيكل الرقابة الداخلية في الصندوق، وذلك كجزء من عملية المراجعة المنتظمة للقوائم المالية للمؤسسة. وقد عرضت الوثيقة المرفوعة إلى اللجنة الوضع الراهن للتوصيات المدرجة في تقرير عام 2003، وكذلك القضايا القائمة من السنوات السابقة. وقبلت اللجنة التقرير على أنها لاحظت أنها تود الحصول على المزيد من التفاصيل فيما يتعلق بالتوقيت المقترح لتنفيذ التوصيات.

خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

32 - وفَّر التقرير المتعلق بخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة معلومات محدَّثة للجنة عن التقدم المحرز في تقييم خصوم الخطة لعام 2003 وحدد الخيارات المتاحة للصندوق فيما يتصل بتقييم وإدارة هذه الخطة بصفة عامة. وقد شاركت إدارة الصندوق بالفعل في اجتماعين مع منظمة الأغذية والزراعة لمناقشة أساس تقييم عام 2003 وتوقيته.

33 - ومن المنتظر أن تُتاح النتائج الأولية للتقييم في مارس/آذار عام 2004، بما يعني أن الصندوق سيكون قادراً على مراعاة هذه النتائج اعتباراً من الكشوف المالية لعام 2004 فحسب. وإذا أثبتت هذه النتائج وجود تغير كبير عما كانت عليه نتائج عام 2001، فإن الصندوق سيُلزم بموجب القواعد المحاسبية الدولية بأن يُسجِّل ما ينتج من ربح أو خسارة كتكاليف أو إيرادات غير متكررة للعام الذي تتوافر فيه المعلومات.

34 - ويشارك برنامج الأغذية العالمي الصندوق قلقه إزاء الأساس والأسلوب المستخدمين في التخصيص المتعلق بالتقييم الإكتواري، وأكد أنه، وإن كان سيبقى جزءاً من خطة مجموعة منظمة الأغذية والزراعة، فلن يشارك ابتداء من عام 2003 في التقييم الإكتواري للمجموعة. وقد اختار البرنامج شركة "Hewitt Associates " عبر عملية عطاءات نظامية لتنفيذ دراساته الإكتوارية واقترح على الصندوق أن ينضم إليه في تقييمه المستقل في السنوات المقبلة. وهكذا فإن

الصندوق سيوفر بيانات أساسية للتقييم وسيتقاسم كذلك التكاليف الإكتوارية. ومن الناحية النظرية، فإن ذلك سيسفر عن تقييم يعكس بصورة أوثق السمات الفعلية للقوة العاملة في الصندوق.

35 - وبناء على مشورة برنامج الأغذية العالمي، واعتبارات عملية أخرى، كالموارد الإدارية والبشرية الأخرى التي ستلزم في السياق الراهن لإطار الميزانية القائم على النمو الصفري، فإن الإدارة لا توافق على إنشاء الصندوق لخطة مستقلة. وينبغي أن يظل الصندوق ضمن خطة مجموعة منظمة الأغذية والزراعة في المستقبل المنظور على الأقل.

36 - وعقب إتاحة نتائج تقييم عام 2003، ستقدم الإدارة إلى لجنة مراجعة الحسابات تقديراً للافتراضات التي يستند إليها التقييم، وكذلك لقدرة الصندوق على المشاركة في التخطيط وفي القرارات التشغيلية لتقييم المجموعة لعام 2003. وقد ترغب الإدارة عند ذاك في التوصية بإدخال تغيير على العملية للسنوات القادمة.